



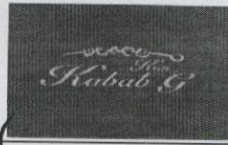
وزارة الصناعة والتجارة والتموين

الرقم عت/١٥٨٧٦٦/٣٤٢١٢

التاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٨

الموافق

المحامي الأستاذ عزام زلوم
ص.ب (١١١٩٤/٩٤١٧٨١)
المحامي الأستاذ سليمان النابلسي
ص.ب (١١١١٨/٣٨١)



الموضوع: القرار الخاص بالعلامة التجارية (رقم (١٥٨٧٦٦) في الصنف (٤٣).

أرفق طياً القرار الصادر عن مسجل العلامات التجارية بخصوص العلامة التجارية المذكورة بكتابي أعلاه.

واقبلوا الاحترام

مسجل العلامات التجارية

ريا النسور



وزارة الصناعة والتجارة والتموين

الرقم ع ١٥٨٧٦٦/٢٨
التاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٨
الموافق

قرار صادر عن مسجل العلامات التجارية وزارة الصناعة والتجارة والتموين/عمان

الجهة المعترضة: شركة كبابجي ش.م.ل، وكيلها المحامي الأستاذ عزام زلوم
عمان ص ب (١١٧٨١/٩٤١١٩٤) الأردن.

الجهة المعترض ضدها: الشركة الوطنية للتغذية والخدمات المساندة ذ.م.م، وكيلها المحامي الأستاذ
سليمان النابلسي عمان ص ب (١١١١٨/٣٨١) الأردن.



الموضوع: العلامة التجارية () والمحددة بالألوان الذهبي والبيروغندي رقم
(١٥٨٧٦٦) في الصنف (٤٣).

الوقائع

أولاً: تقدمت الشركة الوطنية للتغذية والخدمات المساندة ذ.م.م، بطلب لتسجيل العلامة التجارية
() في الصنف (٤٣) من أجل (خدمات تقديم الطعام والشراب والمقاهي) وحصلت على
شهادة قبول مبدئي وأعلن عنها تحت الرقم (١٥٨٧٦٦) في عدد الجريدة الرسمية رقم (٦٦٥)
الصادرة بتاريخ ٢٠١٩/١/٢٢.



وزارة الصناعة والتجارة والتأمين

الرقم

التاريخ

الموافق

ثانياً: بتاريخ ٢٠١٩/٤/١٨ تقدمت المعارضة بواسطة وكيلها بطلب اعتراض على تسجيل العلامة التجارية وذلك للأسباب التي تضمنتها لائحة الاعتراض.

ثالثاً: بتاريخ ٢٠١٩/٥/٨ قدمت الجهة المعارض ضدها لائحته الجوابية.

رابعاً: قدم وكيل الجهة المعارضة البيانات المؤيدة لطلب الاعتراض وذلك على شكل تصاريح مشفوعة باليمين ومرفقاتها بعد ان منح التمديدات اللازمة لذلك.

خامساً: قدم وكيل الجهة المعارض ضدها البيانات المؤيدة لطلب تسجيل العلامة وذلك على شكل تصاريح مشفوعة باليمين ومرفقاتها بعد ان منح التمديدات اللازمة لذلك.

سادساً: قدم وكيل الجهة المعارضة البيانات الداحضة وذلك على شكل تصاريح مشفوعة باليمين بعد ان منح التمديدات اللازمة لذلك.

سابعاً: عقدت عدة جلسات علنية في مكتب مسجل العلامات التجارية، وبالنتيجة رفعت القضية للتدقيق وإصدار القرار.



وزارة الصناعة والتجارة والتعمير

الرقم

التاريخ

الموافق

القرار

بعد الاطلاع على ملف الدعوى بكامل محتوياته فقد تبين ما يلي: -

من حيث الشكل:

حيث أن الاعتراض مقدم خلال سريان المدة المحددة بنص المادة (١٤) من قانون العلامات التجارية فإنني أقرر قبوله شكلاً.

من حيث الموضوع:

نجد أن الجهة المعارضة قد أسندت في دعواها على أن العلامة التجارية موضوع الاعتراض

() جاءت مشابهة لحد التطابق للعلامات التجارية () () العائدة ملكيتها لها وإن السير في إجراءات تسجيلها فيه مخالفة لأحكام المادة (٨) من قانون العلامات التجارية.

ولدى التدقيق في البيانات المقدمة من وكيل الجهة المعارضة ولدى الرجوع لسجل العلامات التجارية نجد

ان (شركة كبابجي ش.م.ل) تملك العلامات التجارية () () تحت الارقام (٧٢٩٨٤، ٩١١٧٠) في الأصناف (٤٣، ٤٢) منذ عام (٢٠٠٣).

وبالرجوع الى الاجتهادات القضائية، نجد انها استقرت على ان المعيار في تقرير وجود التشابه من عدمه في العلامات التجارية يكمن في توافر عناصر متعددة ومن هذه العناصر: النطق بالعلامة كتابتها والمظهر الاساسي لها ونوع البضائع والاشخاص المستهلكين لها والانطباع البصري والسمعي.



وزارة الصناعة والتجارة والتأمين

الرقم

التاريخ

الموافق



ولدى مقارنة العلامة التجارية موضوع الاعتراض () بالعلامات التجارية



(المملوكة للمعتضة (شركة كبابجي ش.م.ل) نجد أن الجزء الرئيسي في العلامة التجارية موضوع الاعتراض والذي يكمن بالكلمة (Kabab g) جاء مشابهاً لحد التطابق للجزء الرئيسي للعلامات التجارية العائدة للجهة المعتضة والذي يكمن أيضاً بالكلمة (Kabab-ji) من حيث اللفظ والجرس الموسيقي سيما وأنها سجلت على ذات الصنف والغايات، وإن ما تم اضافته من الرسم والكلمة في العلامة موضوع الاعتراض لا يضيف عليها الصفة الفارقة ولا يعتد به لنفي التشابه.

وبالتالي فإن الوقع السمعي والذهني الذي تتركه العلامة التجارية موضوع الاعتراض يشابه الوقع الذي تتركه العلامات التجارية العائدة لمكيتها للمعتضة مما يتحقق معه احتمالية الغش والتضليل لدى المستهلك الذي لا يدقق بمجرد سماع اسمهم مما يتحقق معه ايها الجمهور بوحدة المصدر وحمله على الاعتقاد بأن الخدمات التي تحمل العلامة التجارية موضوع الاعتراض تعود للمعتضة (شركة كبابجي ش.م.ل) وبالتالي إلحاق الضرر بالمالك الاصلي بخلق منافسة تجارية غير محقة ، وهذا ينسجم مع ما ورد في قرار محكمة العدل العليا رقم ٢٣٠ / ١٩٩٦ والذي جاء فيه: "إن التشابه الواضح بين العلامتين من حيث المظهر الرئيسي ونوع البضاعة التي تحملها والتقارب بين لفظيها وكتابتة أحرفهما، ينشأ عنه غش الجمهور مع الأخذ بعين الاعتبار أن المستهلك عند شراء البضاعة لا يفحص علامتها التجارية فحصاً دقيقاً ويقارنها بما يشابهها من علامات سيما إذا كان المستهلك من الطبقة العامة لان قانون العلامات التجارية شرع لمن لا يدقق وليس لمن يدقق".



وزارة الصناعة والتجارة والتموين

الرقم

التاريخ

الموافق



واستناداً لما تقدم، وحيث أن طلب تسجيل العلامة التجارية () قد جاء مخالفاً لأحكام المادة (٧) والمادة (٨) من قانون العلامات التجارية رقم (٣٣) لسنة (١٩٥٢) وتعديلاته، أقرر قبول الاعتراض الوارد على طلب تسجيل العلامة التجارية اعلاه والمعلن عنها تحت الرقم (١٥٨٧٦٦) في الصنف (٤٣) ووقف السير بإجراءات تسجيلها.

قراراً صادراً بتاريخ (٢٠٢٢/١٢/٢٨).
قابلاً للاستئناف خلال عشرين يوماً.

مسجل العلامات التجارية

ريا النسور